

كتاب الأضحية⁽¹⁾

اعلم أن الأضحية سنة مؤكدة على من وجدت فيه خمسة أشياء: الإسلام، والحرية، والقدرة عليها، وكونها حلالاً غير حرام، ودخول أيام النحر.

فصل

ولا تكون إلا من بهيمة الأنعام، وأفضلها الكبش الأبيض الفحل الأقرن الأعين الذي يمشي في سواد، وينظر في سواد، ويشرب في سواد.

وفحول الضأن أفضل من خصيانها، وخصيانها أفضل من إناثها، وإناثها أفضل من فحول المعز، وفحول المعز أفضل من خصيانها، وخصيانها أفضل من إناثها، وإناثها أفضل من البقر، ثم على هذا الترتيب.

ولا يجزئ فيها دون الثني إلا في الضأن، فإن جذعها يجزئ.

واختلف في سنة: فقيل: ابن سنة. وقيل: ابن عشر أشهر. وقيل: ابن ثمانية أشهر. وقيل: ابن ستة أشهر.

ولا يجزئ فيها عمياء، ولا عوراء، ولا عرجاء، ولا عجفاء، ولا المريضة البين مرضها، ولا المكسورة القرن إذا كان يذمها، ولا المكسورة الأسنان بالمقرع إلا أن يكون من هرم فلأنها تجزئ.

وأما قطع الأذن والذنب فقال ابن المواز: الثلث يسير، والنصف كثير.

وقال ابن حبيب: الربع يسير، والثلث كثيرة.

(1) اشتق اسمها من الضحى وهو ارتفاع الشمس لأنها تذبح ذلك الوقت وفيها أربع لغات أضحية بضم الهمزة وإضحية بكسرها والجمع أضاحي وضحية على فعيلة والجمع ضحايا وأضحاه والجمع أضحى وبها سمي يوم الأضحى.

فصل

وأيام النحر ثلاثة أيام: يوم النحر ويومان بعد.

ويجوز أن يضحي من طلوع الفجر إلى غروب الشمس في اليومين الذين بعد يوم النحر.

وأما يوم النحر فلا يضحي إلا بعد طلوع الشمس، والخطبة، وبعد ذبح الإمام.